

مقدمة في دراسة الفرق:

المسألة الأولى : مفهوم الافتراق

الافتراق في اللغة: من المفارقة وهي المباينة والمفاصلة والانقطاع، والافتراق أيضاً مأخوذ من الانشعاب والشذوذ ومنه الخروج عن الأصل، والخروج عن الجادة، والخروج عن الجماعة .

الافتراق في الاصطلاح: يطلق على أمور منها:

- ١ - التفرق في الدين والاختلاف فيه ومن ذلك قوله تعالى: {وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا} ، وقوله صلى الله عليه وسلم : ((تفرقت اليهود على إحدى وسبعين أو ثنتين وسبعين فرقة ...)) الحديث ، وهو الاختلاف في الأصول ، واختلاف التضاد المؤدي إلى التنازع في الدين والخروج عن السنة.
- ٢ - الافتراق عن جماعة المسلمين وهم عموم أمة الإسلام في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة وهم أهل السنة ومن كان على هديهم بعد ظهور الافتراق فمن خالف سبيلهم في أمر يقتضي الخروج عن أصولهم في الاعتقاد أو الشذوذ عنهم في المناهج أو الخروج على أئمتهم أو استحلال السيف فيهم فهو مفارق .
- ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : ((من فارق الجماعة شراً فقد خلع ربة الإسلام من عنقه)) أخرجه الإمام أحمد في المسند .

وقوله عليه الصلاة والسلام: ((من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات ميتة جاهلية ومن قتل تحت راية عمية يغضب للعصبة ويقاتل للعصبة فليس من أمتي ومن خرج من أمتي على أمتي يضرب برها وفاجرها لا يتحاش من مؤمنها ولا يفي بذي عهدا فليس مني)) أخرجه مسلم .

فذكر عليه الصلاة والسلام أصنافاً من المعارضين الخارجين:

- ١ - المفارقون للجماعة.
 - ٢ - الخارجون عن الطاعة.
 - ٣ - الخارجون عن الأمة بالسيف.
 - ٤ - المقاتلون تحت راية عمية وهو الأمر الأعمى الذي لا يستبين وجهه، ومنه قتال العصبية، والفتنة، والقوميات، والشعارات، والحزبيات ونحوها.
- كل ذلك داخل في المفارقة والأهواء .
- وكل هذه الأصناف وجدت في أهل الافتراق والأهواء والفرق المتفرقة المفارقة .
- وبناء على هذا يكون التعريف الشامل للافتراق هو : الخروج عن السنة والجماعة في أصل أو أكثر من أصول الدين الاعتقادية أو العملية المتعلقة بالقطيعات، أو المتعلقة بالمصالح العظمى للأمة ، ومنه الخروج على أئمة المسلمين بالسيف .

المسألة الثانية: الألفاظ الدالة على معنى الافتراق كثيرة منها: ورد في اللغة العربية ألفاظ كثيرة تدل على معنى الافتراق فمن ذلك :

- ١- (حد): الحد: المنع والفصل بين الشيئين، والحاجز بين الشيئين الذي يمنع اختلاط أحدهما بالآخر، والمحاذة: المعادة والمخالفة والمنازعة، أصلها: أن يكون هذا في حدٍّ وناحيةٍ، والآخر كذلك .
 - ٢- (خَصَمَ): الخصومة: المنازعة، يقال: "خاصمته، مخاصمةً، وخصاماً، وخصومة": نازعه، وأصلها: أن يكون كلٌّ منهما في خُصم (أي: جانبٍ وناحية) .
 - ٣- (خَلَفَ): الاختلاف والمخالفة: ضد الاتفاق والموافقة، وهو: أن يأخذ كلٌّ واحدٍ طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله.
 - ٤- (خَلَل): "الخلل": التفرُّق في الرأي، تشبيهاً بالفرجة الواقعة بين الشيئين، وكأنهم حين تفرق رأيهم وقعت بينهم فُرْجٌ.
 - ٥- (زال): أصل معناه: الدلالة على تنحّي الشيء عن مكانه، يُقال: "زال الشيء، زوالاً": فارق طريقه جانحاً عنه
 - ٦- (شَتَّ): "الشَّتُّ" التفرُّق والتزَيُّل، يقال: "شَتَّ الشيءُ": تفرَّق، و"شَتَّه": فرَّقَه، و"قومٌ شَتَّى": فرَقاً من غير قبيلة، و"جاءوا أشتاتاً": متفرِّقي النظام، و"جاءوا شتات شتات": متفرِّقين.
 - ٧- (شَجَرَ): يقال: "شجر بينهم الأمر، شُجُوراً": اختلف أو اختلفوا وتنازعوا فيه، و"الشَّجار" و"المشاجرة" و"التَّشاجر": المخالفة والمنازعة .
 - ٨- (شَدَّ): "الشَّدُّ" و"الشُّدُوز": الانفراد والمفارقة، يقال: "شَدَّ عن القوم، يشُدُّ، ويشُدُّ": انفرد عنهم وفارقهم وخرج عن جماعتهم أو جمهورهم.
 - ٩- (صَدَعَ): "الصَّدْعُ": الانفراج في الشيء، يقال: "صدع الأمر": أي فصله، و"تصدَّع القومُ": تفرَّقوا، و"بينهم صدعات في الراي والهوى": تفرُّقٌ.
 - ١٠- (عَزَلَ): "العَزْلُ": التنحية والإمالة، و"الاعتزال": تجنُّب الشيء بالبدن أو بالقلب، يقال: "عزل الشيء، يعزله": نخاه في جانب، و"المعزال": الذي لا ينزل مع القوم في السفر، ولكن ينزل ناحيةً.
- فهذه بعض المصطلحات المشابهة لمصطلح الافتراق ، وكلها تدل على الاختلاف والمباينة والمفارقة والمنازعة والخروج عن صف أهل السنة والجماعة.

المسألة الثالثة: أنواع الافتراق : الافتراق الذي نهى عنه الشرع له أنواع، هي:

الأول : مفارقة دين الإسلام الذي أوجب الله على جميع البشر اتباعه، ولا يقبل من أحدٍ سواه، وذلك بعدم الدخول فيه أصلاً ، أو تركه إلى أديان الكفر وملل الباطل. قال تعالى : { كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأُنْزِلَ مَعَهُمُ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ } ، تبينها الآية الأخرى: { وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا } .

وهذا النوع من الافتراق يُحمَد فيه المؤمنون على ثباتهم على الإيمان وعدم وقوعهم في التفرُّق، ويُذَمَّ فيه الكافرون الذين وقع منهم التفرُّق والمفارقة لدين الله ، ويستحق به المؤمنون الأجر والجنة، ويستحق به الكفار الإثم والتأييد في النار.

الثاني : تفرق أهل الكفر فيما بينهم إلى ملل شتى، وهذا النوع من الافتراق يُذم فيه جميع المفترقين المختلفين، ويستحقون به الإثم والخلود في النار.

قال تعالى: { وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ } فهذه (السبل) تشمل اليهودية والنصرانية والمجوسية وسائر أهل الملل، وقال سبحانه : { إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسَتْ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ }، ففي قراءة: (فارقوا)، أي: تركوا دينهم وخرجوا عنه، والآية تشمل كل من فارق الدين الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم من: مشرك ووثني ويهودي ونصراني.

وقال تعالى: { وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ كُلُّ إِلَيْنَا رَاجِعُونَ } : أي: تفرق الناس في دينهم الذي أمرهم الله به، ودعاهم إليه، وجعلوا أمرهم في أديانهم قطعاً، وتقسموه بينهم، فهذا يهودي، وهذا نصراني، وهذا مجوسي، وهذا عابد ملك أو وثن.

الثالث : تفريق الدين؛ وذلك بالإيمان ببعضه والكفر ببعضه الآخر، أو العمل ببعضه وترك العمل ببعضه الآخر، وهذا النوع يُذم فيه أهله كلهم، قال تعالى: { ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك }، فجعل أهل الرحمة مستثنين من الاختلاف، والتفريق: إن كان بالإيمان ببعض الدين والكفر ببعضه الآخر فهو كفر، قال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (١٥٠) أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا }.

وإن كان تفريق الدين بالعمل ببعضه أو اعتقاده دون بعض لنوع شبهة أو تأويل فهو ابتداع. قال تعالى: { ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ } ، وقال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسَتْ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ } إنما أمرهم إلى الله ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ }

وهذا التفريق: قد يكون في القدر تارة، وقد يكون في الوصف: إما في الكم وإما في الكيف، كما قد يكون في التنزيل تارة، وفي التأويل تارة أخرى. فإن الموجود له حقيقة موصوفة، وله مقدار محدود، فما أنزل الله على رسله قد يقع التفريق في قدره، وقد يقع في وصفه.

فالتفريق في القدر: مثل قول اليهود: نؤمن بما أنزل على موسى: دون ما أنزل على عيسى ومحمد، وهكذا النصارى في إيمانهم بالمسيح دون محمد.

فمن آمن ببعض الرسل والكتب دون بعض فقد دخل في هذا، فإنه لم يؤمن بجميع المنزل، وكذلك من كان من المنتسبين إلى هذه الأمة يؤمن ببعض نصوص الكتاب والسنة دون بعض؛ فإن البدع مشتقة من الكفر.

وأما التفريق في الوصف: فمثل اختلاف اليهود والنصارى في المسيح، هؤلاء قالوا: إنه عبد مخلوق، لكن جحدوا نبوته وقدحوا في نسبته، وهؤلاء أقروا بنبوته ورسالته، ولكن قالوا: هو الله، فاختلقت الطائفتان في وصفه وصفته، كل طائفة بحق وباطل.

ومن هنا تتبين الضلالات المبتدعة في هذه الأمة، حيث هي من الإيمان ببعض ما جاء به الرسول دون بعض، وإما ببعض صفات التكليم والرسالة والنبوة دون بعض، وكلاهما إما في التنزيل وإما في التأويل

الرابع : تفرق أهل الدين الواحد الصحيح إلى فرق وشيع وأحزاب، يضل بعضهما بعضاً ويعاديه ويبغضه، وهذا النوع من

الفرق يُدَم فيه المفترقون كلهم ، قال تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَاعاً لَّسَتْ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ } ، وقال تعالى : { وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعْغِيّاً بَيْنَهُمْ } ، وقال تعالى : { وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ } .

الخامس: مفارقة جماعة الحق، وهم الذين كانوا مع الأنبياء ومتبعين لهم، ثم من سار بسيرهم، وثبت على موافقتهم بعد ظهور الخروج عن منهج الأنبياء ومنهج أتباعهم، وهذا النوع من الافتراق يُدَم فيه المفارقون المفترقون كلهم. وقد جاءت أدلة كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يأمر فيها بلزوم الجماعة، ويحذر من مفارقتها، وينهى عن ذلك أشدّ النهي، ويذكر في ذلك الوعيد الشديد لمن فعله.

المسألة الرابعة : الفرق بين الافتراق والاختلاف:

وهذا أمر مهم جداً، وينبغي أن يُعنى به أهل العلم؛ لأن كثيراً من الناس خاصة بعض الدعاة وبعض طلاب العلم الذين لم يكتمل فقههم في الدين، لا يفرقون بين مسائل الخلاف ومسائل الافتراق، ومن هنا قد يرتب بعضهم على مسائل الاختلاف أحكام الافتراق، وهذا خطأ فاحش أصله الجهل بأصول الافتراق، ومتى يكون؟ وكيف يكون؟ ومن الذي يحكم بمفارقة شخص أو جماعة ما؟

من هنا كان لا بد من ذكر بعض الفروق بين الاختلاف والافتراق، فمن ذلك:

الفرق الأول: أن الافتراق أشد أنواع الاختلاف، بل هو من ثمار الخلاف، إذ قد يصل الخلاف إلى حد الافتراق، وقد لا يصل، فالافتراق اختلاف وزيادة، لكن ليس كل اختلاف افتراقاً، وينبغي على هذا الفرق الثاني.

الفرق الثاني: وهو أنه ليس كل اختلاف افتراقاً، بل كل افتراق اختلاف ، فكثير من المسائل التي يتنازع فيها المسلمون هي من المسائل الخلافية، ولا يجوز الحكم على المخالف فيها بالكفر ولا المفارقة ولا الخروج من السنة.

الفرق الثالث: أن الافتراق لا يكون إلا على أصول كبرى ، أي أصول الدين التي لا يسع الخلاف فيها، والتي ثبتت بنص قاطع أو بإجماع ، أو استقرت منهجاً عملياً لأهل السنة والجماعة لا يختلفون عليه، فما كان كذلك فهو أصل ، من خالف فيه فهو مفترق، أما ما دون ذلك فإنه يكون من باب الاختلاف.

فالاختلاف يكون فيما دون الأصول مما يقبل التعدد في الرأي ، ويقبل الاجتهاد ، ويحتمل ذلك كله ، وتكون له مسوغات عند قائله، أو يحتمل فيه الجهل والإكراه والتأول ، وذلك في أمور الاجتهادات والفرعيات ، ويكون في بعض الأصول التي يعذر فيها بالعوارض عند المعترضين من أئمة الدين، والفرعيات أحياناً قد تكون في: بعض مسائل العقيدة التي يتفق على أصولها، ويختلف على جزئياتها ، كإجماع الأمة على وقوع الإسراء والمعراج، واختلافهم وتنازعهم في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه فيه، هل كانت عينية ، أو قلبية؟

الفرق الرابع : أن الاختلاف قد يكون عن اجتهاد وعن حسن نية ويؤجر عليه المخطئ ما دام متحرياً للحق ، والمصيب أكثر أجراً، وقد يحمى المخطئ على الاجتهاد أيضاً ، أما إذا وصل إلى حد الافتراق فهو مذموم كله، بينما الافتراق لا يكون عن اجتهاد، ولا عن حسن نية ، وصاحبه لا يؤجر بل هو مذموم وآثم على كل حال، ومن هنا فهو لا يكون إلا عن

ابتداع أو عن اتباع هوى، أو تقليد مذموم، أو جهل مطبق.

الفرق الخامس: أن الافتراق يتعلق به الوعيد وكله شذوذ وهلكة ، أم الاختلاف فليس كذلك، مهما بلغ الخلاف بين المسلمين في أمور يسع فيها الاجتهاد ، أو يكون صاحب الرأي المخالف له مسوغ أو يحتمل أن يكون قال الرأي المخالف عن جهل بالدليل ولم تقم عليه بالحجة ، أو عن إكراه يعذر به قد لا يطلع عليه أحد ، أو عن تأول، ولا يتبن ذلك إلا بعد إقامة الحجة.

المسألة الخامسة: نشأة الفرق.

تاريخ نشأة الفرق كان بعد مقتل عثمان رضي الله عنه حيث حدثت بدعة الخوارج والتشيع نتيجة لمقتله رضي الله عنه ، ثم في أواخر عصر الصحابة حدثت القدرية في آخر عصر ابن عمر وابن عباس؛ وجابر؛ وأمثالهم من الصحابة. وحدثت المرجئة قريباً من ذلك. وأمّا الجهمية فإمّا حدثوا في أواخر عصر التابعين بعد موت عمر بن عبد العزيز ، ثم تتابعت الفرق بعد ذلك في الظهور، وإليك الحديث عن تاريخ ظهور هذه الفرق بشكل مختصر :

أولاً: الخوارج : أول خلافٍ وافتراقٍ وقع في هذه الأمة، كان من (الخوارج)، وكان افتراقهم في العاشر من شهر شوال، سنة سبع وثلاثين؛ يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ولَهِذَا كَانَ أَوَّلُ مَنْ فَارَقَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ : (الخوارج) المارقون. وَقَدْ صَحَّ الْحَدِيثُ فِي الْخَوَارِجِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَشْرَةِ أَوْجُهٍ؛ خَرَجَهَا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ؛ وَخَرَجَ الْبُخَارِيُّ مِنْهَا غَيْرَ وَجْهِ. وَقَدْ قَاتَلَهُمْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِي بَنِي أَبِي طَالِبٍ، فَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِي قِتَالِهِمْ، كَمَا اخْتَلَفُوا فِي قِتَالِ الْفِتْنَةِ يَوْمَ الْحَمَلِ وَصَفِينَ)، (وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَكَرَ الْخَوَارِجَ الْحُرُورَةَ؛ لَأَنَّهُمْ أَوَّلُ صِنْفٍ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ خَرَجُوا بَعْدَهُ؛ بَلْ أَوَّلُهُمْ خَرَجَ فِي حَيَاتِهِ، فَذَكَرَهُمْ لِقُرْبِهِمْ مِنْ زَمَانِهِ).

ثانياً : الشيعة : وَبَعْدَ ظُهُورِ بَدْعَةِ الْخَوَارِجِ ، ظَهَرَتْ بِدْعَةُ (الشيعة) في مقابلها .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وَالصَّحَابَةُ - رِضْوَانُهُ عَنْهُمْ - كَانُوا أَقَلَّ فِتْنًا مِنْ سَائِرِ مَنْ بَعْدَهُمْ؛ فَإِنَّهُ كَلَّمَ تَأَخَّرَ الْعَصْرُ عَنِ النُّبُوَّةِ، كَثُرَ التَّفَرُّقُ وَالْخِلَافُ. وَلِهَذَا لَمْ تَحْدُثْ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ بِدْعَةٌ ظَاهِرَةٌ، فَلَمَّا قُتِلَ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ حَدَّثَتْ بِدْعَتَانِ مُتَقَابِلَتَانِ : بِدْعَةُ الْخَوَارِجِ الْمُكَفِّرِينَ لِعَلِيٍّ، وَبِدْعَةُ الرَّافِضَةِ الْمُدَّعِينَ لِإِمَامَتِهِ وَعِصْمَتِهِ، أَوْ بُبُوَّتِهِ أَوْ إِلَاهِيَّتِهِ) بالنظر إلى البدع وتطوُّرها، يتَّضِحُ أَنَّ الشَّيْعَةَ لَيْسُوا سَوَاءً وَهُمْ ثَلَاثَ طَوَائِفَ: غَالِيَةٌ وَسَبَابَةٌ وَمُفَضِّلَةٌ ، يقول شيخ الإسلام : " وَلَمَّا أَحْدَثَتْ الْبِدْعُ الشَّيْعَةُ فِي خِلَافَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَدَّهَا، وَكَانَتْ ثَلَاثَةً طَوَائِفَ غَالِيَةً وَسَبَابَةً وَمُفَضِّلَةً، فَأَمَّا الْعَالِيَةُ فَإِنَّهُ حَرَّفَهُمْ بِالنَّارِ، فَإِنَّهُ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنْ بَابِ كِنْدَةَ فَسَجَدَ لَهُ أَقْوَامٌ، فَقَالَ مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: أَنْتَ هُوَ اللَّهُ، فَاسْتَتَابَهُمْ ثَلَاثًا، فَلَمْ يَرْجِعُوا، فَأَمَرَ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ بِأَخَادِيدِ، فَخَدَّتْ وَأَضْرَمَ فِيهَا النَّارَ، ثُمَّ قَذَفَهُمْ فِيهَا.

وَقَالَ: لَمَّا رَأَيْتُ الْأَمْرَ أَمْرًا مُنْكَرًا ... أَجَجْتُ نَارِي وَدَعَوْتُ قُنْبَرًا
وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ أَنَّ عَلِيًّا أَتَى بِزُنَادِقَتِهِمْ فَحَرَّفَهُمْ، فَلَمَّا قَالَ: أَمَّا أَنَا فَلَوْ كُنْتُ لَمْ أُحَرِّفْهُمْ »لِنَهْيِ

النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يُعَذَّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ» ، وَلَصَرْتُ أَعْنَاقَهُمْ لِقَوْلِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ» .

وَأَمَّا السَّبَابَةُ فَإِنَّهُ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ ابْنَ سَيِّئٍ يَسُبُّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، طَلَبَ قَتْلَهُ ، فَهَرَبَ إِلَى قُرَيْشٍ وَكُلَّمَا فِيهِ ، وَكَانَ عَلَيَّ يَدَارِي أَمْرَاءَهُ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مُتَمَكِّنًا ، وَلَمْ يَكُونُوا يُطِيعُونَهُ فِي كُلِّ مَا يَأْمُرُهُمْ بِهِ .

وَأَمَّا الْمُفَضَّلَةُ ، فَقَالَ لَا أُوتَى بِأَحَدٍ يُفَضِّلُنِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِلَّا جَلَدْتَهُ حَدَّ الْمُفْتَرِي وَرُويَ عَنْهُ مِنْ أَكْثَرِ مِنْ ثَمَانِينَ وَجْهًا أَنَّهُ قَالَ : " خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ " .

ولم تكن الشيعة الأولى تنازع في أفضلية أبي بكر وعمر على علي رضي الله عنهم ، وإنما كانوا يفضلون عليا على عثمان ؛ لذا كان شريك بن عبد الله يقول : إن أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر ، فقليل له ، تقول هذا وأنت من الشيعة ؟ فقال : كل الشيعة كانوا على هذا ، وهو الذي قال هذا على أعواد منبره ، أفتكذبه فيما قال ؟ .
ثَالِثًا : الْقَدَرِيَّةُ . وَأَمَّا (الْقَدَرِيَّةُ) ، فَقَدْ ظَهَرَتْ فِي أَوَاخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ؛ فِي حُدُودِ سَنَةِ سَبْعِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ ، وَقَدْ رُويَ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ ابْتَدَعَهُ بِالْعِرَاقِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، يُقَالُ لَهُ : (سوسن) ، فَأَخَذَهَا عَنْهُ مَعْبِدُ الْجَهَنِيِّ ، وَأَخَذَهَا عَنْ مَعْبِدِ غِيلَانَ الدَّمَشَقِيِّ ، فَلَمَّا بَلَغَ قُوْلَهُمْ بِإِنْكَارِ الْقَدَرِ السَّابِقِ الصَّحَابَةَ أَنْكَرُوا إِنْكَارًا عَظِيمًا ، وَتَبَرَّءُوا مِنْهُمْ حَتَّى قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : أَخْبِرْ أَوْلِيكَ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ ، وَأَنَّهُمْ مِنِّي بُرَاهُ . وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ ، مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ .

رَابِعًا : الْمَرْجُئَةُ . "المرجئة تُسَبَّوْا إِلَى الْإِرْجَاءِ ، وَهُوَ التَّأْخِيرُ ؛ لِأَنَّهُمْ أَخْرَجُوا الْأَعْمَالَ عَنِ الْإِيمَانِ ، وَأَصْلُ قَوْلِ (المرجئة) : « أَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَذْهَبُ بَعْضُهُ وَيَبْقَى بَعْضُهُ ، فَلَا يَكُونُ إِلَّا شَيْئًا وَاحِدًا ؛ فَلَا يَكُونُ ذَا عَدَدٍ : اثنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ ؛ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ لَهُ عَدَدٌ ، أُمَكِّنَ ذَهَابُ بَعْضِهِ ، وَبَقَاءُ بَعْضِهِ . بَلْ لَا يَكُونُ إِلَّا شَيْئًا وَاحِدًا) .
وَالْإِرْجَاءُ بِهَذَا الْمَعْنَى كَانَ مَعْرُوفًا فِي أَوَاخِرِ الْقُرْنِ الْأَوَّلِ . فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ بِسَنَدِهِ ، عَنْ زَيْدٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ (عَنْ الْمَرْجُئَةِ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ) .
وَقَدْ أَخَذَتْ مَذْهَبَ الْإِرْجَاءِ (قَوْمٌ فَصَدُّهُمْ جَعَلَ أَهْلَ الْقِبْلَةِ كُلَّهُمْ مُؤْمِنِينَ ، لَيْسُوا كُفَّارًا ؛ قَابَلُوا الْخَوَارِجَ ، وَالْمُعْتَزِلَةَ ، فَصَارُوا فِي طَرَفِ آخَرٍ)

خَامِسًا : الْجَهْمِيَّةُ . وَأَمَّا (الْجَهْمِيَّةُ) : فَهُمْ أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ مَقَالَةَ التَّعْطِيلِ فِي الْإِسْلَامِ .
قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ : "أَوَّلُ مَنْ حَفِظَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةُ فِي الْإِسْلَامِ ؛ - أَعْنِي أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَ عَلَى الْعَرْشِ حَقِيقَةً ، وَأَنَّ مَعْنَى اسْتَوَى بِمَعْنَى اسْتَوَى وَنَحْوَ ذَلِكَ - ، هُوَ الْجَعْدُ بْنُ دِرْهَمٍ ، وَأَخَذَهَا عَنْهُ الْجَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ ؛ وَأَظْهَرَهَا ، فَتَسَبَّتْ مَقَالَةُ الْجَهْمِيَّةِ إِلَيْهِ . وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ الْجَعْدَ أَخَذَ مَقَالَتَهُ عَنْ أَبَانَ بْنِ سَمْعَانَ ، وَأَخَذَهَا أَبَانٌ عَنْ طَالُوتَ ابْنِ أُخْتِ لَبِيدِ بْنِ الْأَعْصَمِ ، وَأَخَذَهَا طَالُوتُ مِنْ لَبِيدِ بْنِ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيِّ السَّاحِرِ الَّذِي سَحَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وَأَصْلُ قَوْلِهِمْ هَذَا مَاخُودٌ عَنِ الْمَشْرِكِينَ وَالصَّابِنَةِ ؛ مِنْ الْبَرَاهِمَةِ ، وَالْمُتَفَلْسَفَةِ ، وَمُبْتَدِعَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الرَّبَّ لَيْسَ لَهُ صِفَةٌ ثُبُوتِيَّةٌ أَصْلًا ، وَهَؤُلَاءِ هُمْ أَعْدَاءُ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْكَوَاكِبَ ، وَيَبْنُونَ الْهَيْكَلِ لِلْعُقُولِ ، وَالنُّجُومِ ، وَغَيْرِهَا . وَهُمْ يُنْكِرُونَ فِي الْحَقِيقَةِ أَنَّ يَكُونُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَمُوسَى كَلِيمًا ؛ لِأَنَّ الْخَلَّةَ هِيَ كَمَالُ الْمَحَبَّةِ الْمُسْتَعْرِقَةِ

لِلْمُحِبِّ) .

سَادِسًا: الْمُعْتَزِّلَةُ. وَأَمَّا (الْمُعْتَزِّلَةُ) : فَقَدْ ظَهَرَتْ قَبْلَ الْجَهْمِيَّةِ، وَكَانَ بَدَايَةُ ظُهُورِهَا بِسَبَبِ مَسْأَلَةِ الْفَاسِقِ الْمَلِي، الَّتِي فَارَقَتْ لِأَجْلِهَا الْخَوَارِجَ الْأُمَّةَ قَبْلَ ذَلِكَ.

وَامْتَارَتْ الْمُعْتَزِّلَةُ بِقَوْلِهَا بِالْمَنْزِلَةِ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ ؛ لَمَّا أَحْدَثَ ذَلِكَ وَاصِلُ بْنُ عَطَاءٍ ، وَعَمَرُو بْنُ عُبَيْدٍ . وَكَانَا هُمَا وَأَصْحَابُهُمَا يَجْلِسُونَ مُعْتَزِّلِينَ لَجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلِمَجْلِسِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية عَقِبَ حَدِيثِهِ عَنِ الْخَوَارِجِ: « فَجَاءَتْ بَعْدَهُمُ (الْمُعْتَزِّلَةُ) - الَّذِينَ اعْتَزَّلُوا الْجَمَاعَةَ بَعْدَ مَوْتِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَهُمْ: عَمَرُو بْنُ عُبَيْدٍ، وَوَاصِلُ بْنُ عَطَاءٍ الْعَزَّالُ وَأَتْبَاعُهُمَا - فَقَالُوا: أَهْلُ الْكِبَائِرِ مُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ - كَمَا قَالَتِ الْخَوَارِجُ ، وَلَا تُسَمِّيهِمْ لَا مُؤْمِنِينَ وَلَا كُفَّارًا؛ بَلْ فَسَاقٌ نَزَلَهُمْ مَنْزِلَةٌ بَيْنَ مَنْزِلَتَيْنِ، وَأُنْكَرُوا شَفَاعَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ، وَأَنْ يَخْرُجَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَهَا. قَالُوا: مَا النَّاسُ إِلَّا رَجُلَانِ: سَعِيدٌ لَا يُعَذِّبُ، أَوْ شَقِيٌّ لَا يُنْعَمُ، وَالشَّقِيُّ نَوْعَانِ: كَافِرٌ وَفَاسِقٌ، وَلَمْ يُوَافِقُوا الْخَوَارِجَ عَلَى تَسْمِيَّتِهِمْ كُفَّارًا).

سابعًا: الكلاية. (الكلاية)، الَّذِينَ نَبَعُوا فِي أَوَاخِرِ عَصْرِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُمْ اتَّبَاعُ « أَبِي مُحَمَّدٍ ؛ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَلَّابِ الْبَصْرِيِّ الَّذِي صَنَّفَ مُصَنَّفَاتٍ، رَدَّ فِيهَا عَلَى الْجَهْمِيَّةِ، وَالْمُعْتَزِّلَةِ، وَغَيْرِهِمْ وَهُوَ مِنْ مُتَكَلِّمَةِ الصَّفَاتِيَّةِ، وَطَرِيقَتُهُ يَمِيلُ فِيهَا إِلَى مَذْهَبِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ؛ لَكِنْ فِيهَا نَوْعٌ مِنَ الْبِدْعَةِ، لِكَوْنِهِ أَتَّبَعَ قِيَامَ الصِّفَاتِ بِذَاتِ اللَّهِ، وَلَمْ يُثَبِّتْ قِيَامَ الْأُمُورِ الْاخْتِيَارِيَّةِ بِذَاتِهِ؛ وَلَكِنْ لَهُ فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ - نَفَاةُ الصِّفَاتِ وَالْعُلُو - مِنَ الدَّلَائِلِ، وَالْحُجَجِ، وَبَسْطِ الْقَوْلِ، مَا بَيَّنَّ بِهِ فَضْلُهُ) .

ثامنًا: الكرامية. (الكرامية) انْفَرَدُوا بِقَوْلٍ مُنْكَرٍ فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ، وَقَالُوا: الْإِيمَانُ (هُوَ الْقَوْلُ فَقَطْ فَمَنْ تَكَلَّمَ بِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ كَامِلٌ الْإِيمَانِ لَكِنْ إِنْ كَانَ مُقَرَّرًا بِقَلْبِهِ، كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُكَدَّبًا بِقَلْبِهِ ، كَانَ مُنَافِقًا مُؤْمِنًا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الَّذِي اخْتَصَّتْ بِهِ الْكِرَامِيَّةُ، وَابْتَدَعَتْهُ. وَلَمْ يَسْبِقْهَا أَحَدٌ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ. وَهُوَ آخِرُ مَا أُحْدِثَ مِنَ الْأَقْوَالِ فِي الْإِيمَانِ)

تاسعًا: الأشعرية. (الأشعرية): تُنسَبُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ، وَكَانَ قَدْ بَيَّنَّ « مِنْ فَضَائِحِ الْمُعْتَزِّلَةِ، وَتَنَاقُضِ أَقْوَالِهِمْ، وَفَسَادِهَا ، مَا لَمْ يُبَيِّنْهُ غَيْرُهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ مِنْهُمْ، وَكَانَ قَدْ دَرَسَ الْكَلَامَ عَلَى أَبِي عَلِيٍّ الْجُبَّائِيِّ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَكَانَ ذَكِيًّا، ثُمَّ إِنَّهُ رَجَعَ عَنْهُمْ، وَصَنَّفَ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، وَنَصَرَ فِي الصِّفَاتِ طَرِيقَةَ ابْنِ كَلَّابٍ، لِأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ مِنْ قَوْلِهِمْ، وَلَمْ يَعْرِفْ غَيْرَهَا، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ خَبِيرًا بِالسُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ، وَأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ .

أَمَّا أَتْبَاعُهُ (الْأَشْعَرِيَّةُ) وَ (الْأَغْلَبُ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ مَرَجُّهُ فِي (بَابِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ). جَبَرِيَّةٌ فِي (بَابِ الْقَدَرِ)؛ وَأَمَّا فِي الصِّفَاتِ فَلْيَسُوا جَهْمِيَّةً مُخَضَّةً، بَلْ فِيهِمْ نَوْعٌ مِنَ التَّجْهِمِ .

عَاشِرًا: الصُّوفِيَّةُ. (الصُّوفِيَّةُ) ظَهَرُوا فِي الْقَرْنِ الثَّانِي الْمَجْرِي؛ " وَأَوَّلُ مَا ظَهَرَتْ الصُّوفِيَّةُ مِنَ الْبَصْرَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ بَنَى دَوِيرَةَ الصُّوفِيَّةِ بَعْضُ أَصْحَابِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ مِنْ أَصْحَابِ الْحَسَنِ. وَكَانَ فِي الْبَصْرَةِ مِنَ الْمُبَالِغَةِ؛ فِي الزُّهْدِ،

وَالْعِبَادَةِ، وَالْخَوْفِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ " .

وبعد: فهذا تاريخ موجز لنشأة الفرق، وظهورها.

ومعرفة الداعية لهذا التاريخ، يُساعده على التَّعَامُلِ مَعَ الْفِرَقِ؛ بِعِلْمٍ، وَفَهْمٍ، وإدراك لمواطن الخلل، ومواقع الشَّغَرَاتِ فيها.

المسألة السادسة: أسباب الافتراق.

قد أخبر الصَّادِقُ المصدوق صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَقُوعِ التَّفَرُّقِ فِي أُمَّتِهِ، فَقَالَ: "لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، حَذَوُ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلَانِيَةً، لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ. وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفَرَّقَتْ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً. قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي" أخرجه الترمذي.

وقَدْ وَقَعَ التَّفَرُّقُ كَمَا أَخْبَرَ بِوُقُوعِهِ مَنْ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى؛ رَسُولُنَا الْكَرِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

ولوقوعه أسباب، أجمالها في الآتي:

السَّبَبُ الْأَوَّلُ: الغلو

الغلو في سائر استعمالاته يدلُّ على الزيادة، ومجاورة الأصل الطبيعي، أو الحد المعتاد. فأصلُّ الغلاء: الارتفاع، ومجاورة القَدْرِ في كُلِّ شَيْءٍ . فهو "فهو المبالغة في الشيء، والتشديد فيه، بتجاوز الحد".

والغلو في الدين من الأدواء التي أصابت الأمم قبلنا. والدين الإسلامي قد نهي عن الغلو بكافة صوره وأشكاله، وحذرنا أن نسلك مسلك من كان قبلنا من أهل الكتاب، وغيرهم؛ قال تعالى: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ} . والغلو يُصيب الفكر، وبإصابته، تنشأ البدع، ويقع التفرق، كما أخبر الرسول عليه الصلاة والسلام.

يقول ابن أبي العز: " فَالْخَوَارِجُ وَالشَّيْعَةُ حَدَّثُوا فِي الْفِتْنَةِ الْأُولَى، وَالْقَدَرِيَّةُ وَالْمُرْجِيَّةُ فِي الْفِتْنَةِ الثَّانِيَةِ، وَالْجَهْمِيَّةُ وَنَحْوُهُمْ بَعْدَ الْفِتْنَةِ الثَّالِثَةِ. فَصَارَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ فَتَرُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعًا - يُقَابِلُونَ الْبِدْعَةَ بِالْبِدْعَةِ، وَأُولَئِكَ غَلَوْا فِي عَلِيٍّ، وَأُولَئِكَ كَفَرُوهُ! وَأُولَئِكَ غَلَوْا فِي الْوَعِيدِ، حَتَّى خَلَدُوا بَعْضَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأُولَئِكَ غَلَوْا فِي الْوَعْدِ حَتَّى نَفَوْا الْوَعِيدَ أَغْنَى الْمُرْجِيَّةُ! وَأُولَئِكَ غَلَوْا فِي التَّنْزِيهِ حَتَّى نَفَوْا الصِّفَاتِ، وَهَؤُلَاءِ غَلَوْا فِي الْإِنْبَاتِ، حَتَّى وَقَعُوا فِي الشَّشْبَةِ! وَصَارُوا يَتَّبِعُونَ مِنَ الدَّلَائِلِ وَالْمَسَائِلِ مَا لَيْسَ بِمَشْرُوعٍ، وَيُعْرِضُونَ عَنِ الْأَمْرِ الْمَشْرُوعِ".

السبب الثاني: الثقافات، والدِّيَانَاتُ الْأَجْنَبِيَّةُ

والمقصود بها غير المسلمين من اليهود والنصارى والمنافقين، وغيرهم. فقد أثر أرباب الأديان والمذاهب في عقائد الفرق،

وكانوا سببا في انحرافهم. ويبدو هذا واضحا في الفرق الآتية:

أ- أولاً: فرقة الرافضة

الذي ابتدع دين الرافضة كان يهوديا يقول عبد القاهر البغدادي : (وقال المحققون من أهل السنة: إن عبد الله بن سبأ كان على هوى دين اليهود، وأراد أن يُفْسِدَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ دِينَهُم بتأويلاته في علي وأولاده لكي يعتقدوا فيه ما اعتقدت النصارى في عيسى الله ، فانتسب إلى الرافضة ...) . الفرق بين الفرق للبغدادي .

ب ثانياً: الفرق المعطلة

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : (إن الجعد أخذ مقالته عن أبان بن سمعان وأخذها أبان عن طالوت بن أخت لبيد بن الأعصم وأخذها طالوت من لبيد بن الأعصم: اليهودي الساحر الذي سحر النبي صلى الله عليه وسلم. كان الجعد بن درهم هذا - فيما قيل - من أهل حران وكان فيهم خلق كثير من الصابئة والفلاسفة... فكانت الصابئة - إلا قليلا منهم - إذ ذاك على الشرك وعلمائهم هم الفلاسفة... ومذهب النفاة من هؤلاء في الرب: أنه ليس له إلا صفات سلبية أو إضافية أو مركبة منهما وهم الذين بعث إليهم إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم فيكون الجعد قد أخذها عن الصابئة الفلاسفة. وكذلك أبو نصر الفارابي دخل حران وأخذ عن فلاسفة الصابئين تمام فلسفته وأخذها الجهم أيضا - فيما ذكره الإمام أحمد وغيره - لما ناظر " السمنية " بعض فلاسفة الهند - وهم الذين يجحدون من العلوم ما سوى الحسيات - فهذه أسانيد جهم ترجع إلى اليهود والصابئين والمشركون والفلاسفة الضالون هم إما من الصابئين وإما من المشركون).

ج- ثالثاً: القدرية

والقدرية أصلها من النصارى، وقيل من الجوس والصحيح الأول. فقد أخرج أبو بكر الفريابي في (كتاب القدر)، وغيره، بإسناد صحيح، عن الإمام الأوزاعي ، قال: أَوَّلُ من نطق في القدر : رجل من أهل العراق، يقال له: سوسن، كان نصرانياً، فَأَسْلَمَ، ثُمَّ تَنَصَّرَ ، وَأَخَذَ عَنْهُ مَعْبُدُ الجهنّي، وأخذ عِيْلَانُ عَنْ مَعْبُدٍ. فهذه أصول الفرق التي دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ من غير المسلمين، من ديانات أخرى، أصابها التحريف والتبديل.

السبب الثالث: تعريب كتب الفلاسفة

عريت كتب الفلسفة اليونانية، وغيرها، في عهد الخليفة العباسي؛ المأمون، فانخدع بما طائفة من المسلمين، واتخذوا منها ميزانا للحقائق الشرعية، مما نتج عنه بلاء كبير، وانحراف خطير. يقول الحافظ الذهبي رحمه الله في سير أعلام النبلاء: (وفي آخر زمن الصحابة، ظهرت القدرية، ثم ظهرت المعتزلة بالبصرة، والجهمية والجسمة بخرسان في أثناء عصر التابعين، مع ظهور السنة وأهلها، إلى بعد المائتين ، فظهر المأمون الخليفة - وكان ذكيا متكلمًا، له نظر في المعقول - ، فاستجلب كتب الأوائل، وعرب حكمة اليونان، وقام في ذلك وقعد، وخبَّ ووضع ، ورفعت الجهمية والمعتزلة رؤوسها، بل والشَّيْعَةُ، فَإِنَّهُ كَانَ كَذَلِك).

السَّبَبُ الرابع: تحكيم العقل في أمور العقيدة

لقد امتن الله على الإنسان بنعمة العقل، الذي ميزه به عن سائر الحيوانات. وهذه النعمة هي التي ترفع صاحبها إلى مستوى التكليف الشرعية الإلهية، وتؤهله لإدراكها، وفهمها. ولكن لما كان للعقول في إدراكها حد تنتهي إليه لا تتعداه، لم يجعل الله لها سبيلا إلى الإدراك في كل مطلوب، فلم يجعل لها سبيلا لإدراك أغلب مسائل الاعتقاد؛ إذ لا يمكن للعقول أن

تستقل بمعرفتها، لولا مجيء الوحي بها، وبأدلتها العقلية. وما على العقول إلا فهمها وتدبرها. وإذا كان كذلك، فالعقل مطالب بالتسليم للنصوص الشرعية الصريحة، ولو لم يفهمها، أو يُدرك الحكمة التي فيها؛ فالأمر ورد بقبولها والإيمان بها. وأصحاب الفرق إنما ضَلُّوا بسبب احتكامهم إلى عقولهم، وتحكيمها في كلام ربهم، وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم تحكيما مطلقا، إذ إنهم كانوا يَعْرِضُونَ النص الشرعي على عقولهم، ويستجمعون الأدلة كما يترأى لهم، على وجه من الوجوه، وحين يصلون إلى نتيجة، وينتهون إلى قرار، يعمدون إلى هذه الأدلة السمعية الصحيحة، فيؤولون منها ما لا يُوافق نيتهم، أو يردُّونه، كل ذلك بدعوى تناقضه مع العقل.

السَّبَبُ الخامس الجهل والابتعاد عن الكتاب والسنة

الجهل في الدين من أعظم أسباب التفرق. وقد حَذَّرَ سَلَفُنَا الصالح منه. قال الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود: "اغد عالما، أو مُتَعَلِّمًا، أو مُسْتَمِعًا، وَلَا تكن الرابع فتهلك" (سنن الدارمي).

وقال أبو الدرداء "قَالَ: كُنْ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا أَوْ مُجِبًّا أَوْ مُتَّبِعًا، وَلَا تَكُنِ الْخَامِسَ فَتَهْلِكَ. قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ: مَنْ الْخَامِسُ؟ قَالَ: الْمُتَّبِعُ" (المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي)

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: «مَنْ سَوَّدَهُ قَوْمُهُ عَلَى الْفَقْهِ، كَانَ حَيَاةً لَهُ وَهُمْ، وَمَنْ سَوَّدَهُ قَوْمُهُ عَلَى غَيْرِ فَقْهِ، كَانَ هَلَاكًا لَهُ وَهُمْ». (شرح السنة للبغوي)

فمن يتصدى للأمر الكبار، والقضايا العظمى، وهو لا يملك علما شرعياً كافياً، وفقها في دين الله عاصماً، وفهما لمسائل الدين هادياً، فلا شك أَنَّهُ سَيُضِلُّ وَيُضِلُّ، ويهلك ويُهْلِك. أما الابتعاد عن الكتاب والسنة فلست تجد اتفاقاً واتسافاً، إلا يسبب اتباع آثار الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ولا تجد افتراقاً واختلافاً إلا عند من ترك ذلك، وقدم غيره عَلَيْهِ.

السَّبَبُ السَّادِسُ التَّأْوِيلُ الْفَاسِدُ

معلوم أن التأويل الفاسد من أهم أسباب وقوع الافتراق، ومن أشهر عوامل تشتت كلمة المسلمين، وتفرقهم في الدين. وكم جنى التأويل الفاسد على الدين وأهله من جناية. فهل قُتِلَ عُثْمَانُ رضي الله عنه إِلَّا بِالتَّأْوِيلِ الْفَاسِدِ وكذا ما جرى في يوم الجمل، وصفين، ومقتل الحسين رضي الله عنه، والحرّة؟ وهل خرجت الخوارج، واعتزلت المعتزلة. وَرَفَضَتِ الرِّوَاغِضُ، وَافْتَرَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، إِلَّا بِالتَّأْوِيلِ الْفَاسِدِ؟! (شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز).

يقول ابن القيم: "وَبِالْجُمْلَةِ فَافْتَرَأَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ، وَافْتَرَأَ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً إِمَّا أَوْجِبَهُ التَّأْوِيلُ، وَإِمَّا أُرِيَتْ دِمَاءُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْجَمَلِ وَصَفِّينَ وَالْحَرَّةِ وَفِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَهَلَمَّ جَرًّا بِالتَّأْوِيلِ، وَإِمَّا دَخَلَ أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ مِنَ الْمُتَفَلْسِفَةِ وَالْقَرَامِطَةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةِ وَالنُّصَيْرِيَّةِ مِنْ بَابِ التَّأْوِيلِ، فَمَا أُمْتُحِنَ الْإِسْلَامُ بِمِحْنَةٍ قَطُّ إِلَّا وَسَبَّبَهَا التَّأْوِيلُ؛ فَإِنَّ مِحْنَتَهُ إِمَّا مِنَ الْمُتَأَوِّلِينَ، وَإِمَّا أَنْ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمُ الْكُفَّارُ بِسَبَبِ مَا ارْتَكَبُوا مِنَ التَّأْوِيلِ وَخَالَفُوا ظَاهِرَ التَّنْزِيلِ وَتَعَلَّلُوا بِالْأَبَاطِيلِ".

السَّبَبُ السَّابِعُ: اتِّبَاعُ الْأَهْوَاءِ

وهو الذي نبه الله تعالى عليه بقوله: { فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } ، وبقوله : { أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاءً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ } .

واتباع الهوى من أسباب الخلاف، وعلامات الفرق الهالكة .

يقول الشاطبي: " وَلِذَلِكَ سَمَّى أَهْلُ الْبَدْعِ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ، لِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ فَلَمْ يَأْخُذُوا بِالْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مَأْخَذَ الْإِفْتِقَارِ إِلَيْهَا، وَالتَّعْوِيلِ عَلَيْهَا، حَتَّى يَصْذُرُوا عَنْهَا، بَلْ قَدَّمُوا أَهْوَاءَهُمْ، وَاعْتَمَدُوا عَلَى آرَائِهِمْ، ثُمَّ جَعَلُوا الْأَدِلَّةَ الشَّرْعِيَّةَ مَنْظُورًا فِيهَا مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ "

المسألة السابعة : حديث الافتراق – رواية ودراية – وحكم الفرق الواردة في الحديث

حديث افتراق الأمة رواه عدد من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمن ذلك : حديث معاوية بن أبي سفيان قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ((ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين، ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة)) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والإمام أحمد

وحديث أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إن بني إسرائيل افترت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة)) رواه ابن ماجه والإمام أحمد وحديث أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((تفرقت اليهود على إحدى وسبعين أو اثنتين وسبعين فرقة، والنصارى مثل ذلك، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة.)) رواه الترمذي وابن ماجه

وحديث عوف بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((افترت اليهود على إحدى وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وسبعون في النار وافترت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة فأحدى وسبعون في النار وواحدة في الجنة والذي نفس محمد بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة واحدة في الجنة وثنان وسبعون في النار قيل يا رسول الله من هم قال الجماعة)) رواه ابن ماجه

وحديث عبد الله بن عمرو، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة، قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي)) رواه الترمذي

وحديث أبي أمامة صدي بن عجلان الباهلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إن بني إسرائيل تفرقت إحدى وسبعين فرقة —أو قال: اثنتين وسبعين فرقة—، وإن هذه الأمة ستزيد عليهم فرقة، كلها في النار إلا السواد الأعظم)) رواه ابن أبي شيبة .

المسائل المتعلقة بهذا الحديث :

أولاً: أقوال العلماء في الحكم عليه: للعلماء في حديث الافتراق قولان :

القول الأول : ذهب الجمع الغفير من أهل العلم - المتقدمين منهم والمتأخرين والمعاصرين - إلى قبول حديث افتراق الأمم ، والاحتجاج به، والاعتماد عليه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ((وقد جاءت الأحاديث في السنن والمسند من وجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة)... فأكثر أهل العلم قبلوها (وصدقوها)).

وقال العلامة الألباني: ((... تبين بوضوح أن الحديث ثابت لا شك فيه، ولذلك تتابع العلماء خلفاً عن سلف على الاحتجاج به، حتى قال الحاكم في أول كتابه المستدرک: (إنه حديث كبير في الأصول)).

القول الثاني : تضعيف الحديث وعليه طائفة قليلة من أهل العلم كابن حزم وابن الوزير والشوكاني.

قال ابن حزم عن حديث "الافتراق" وحديث "القدرية والمرجئة" مجوس هذه الأمة". : ((هذان حديثان لا يصحان أصلاً من طريق الإسناد))

وقال ابن الوزير : ((بعد أن أشار إلى ما لهذه الأمة من الفضائل العظيمة: ((واطرح قول من كفرهم بغير دليل شرعي متواتر قطعي... وإياك والاعتراض بـ(كلها هالكة إلا واحدة) فإنها زيادة فاسدة غير صحيحة القاعدة، لا يؤمن أن تكون من دسيس الملاحدة))

وقال الشوكاني بعد نقله عن ابن كثير أن حديث افتراق الأمم إلى بضع وسبعين مروي من طرق عديدة: ((أما زيادة كونها في النار إلا واحدة فقد ضعفها جماعة من المحدثين، بل قال ابن حزم: إنها موضوعة)). .

والقول الصحيح هو ما عليه أكثر أهل العلم المتقدمين والمتأخرين من أن الحديث ثابت صحيح لا مطعن فيه كما بين ذلك الألباني رحمه الله عند دراسته للحديث.

وقال شيخ الإسلام: ((الحديث صحيح مشهور في السنن والمسند))

ثانياً: صحة تحديد عدد فرق الأمة بثلاث وسبعين، دون تعيينها

الملاحظ أن جل أحاديث الافتراق حددت عدد فرق الأمة المحمدية بثلاث وسبعين فرقة؛ كما في حديث أبي هريرة، وحديث معاوية بن أبي سفيان، وحديث عوف بن مالك، وحديث عبد الله بن عمرو، وحديث جابر بن عبد الله الأنصاري، وحديث عبد الله بن عباس ، وحديث أبي أمامة؛ صدي بن عجلان الباهلي، وحديث أبي الدرداء، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

وهذه الأحاديث التي نصت على هذا العدد؛ « ثلاث وسبعين » : هي أرجح من باقي الأحاديث؛ من حيث الصحة، ومن حيث الكثرة. ويدخل معها الأحاديث التي حددت فرق الأمة ببضع وسبعين، أو بنيف وسبعين؛ إذ لا تعارض بين « نيف وسبعين ، و بضع وسبعين »، وبين « ثلاث وسبعين ».

ولا يُلتَفَتُ إلى الأعداد الأخرى المذكورة في بعض أحاديث الافتراق: «إحدى وسبعون»، «ثنتان وسبعون»؛ فالحديث الذي فيه تعيين فرق الأمة بإحدى وسبعين فرقة؛ روي عن سَعْدِ بن أَبِي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً، وقد ضعفه العلماء كلهم المتقدمون منهم والمتأخرون ؛ وروي عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً، وكلُّ طَرَفِهِ ضَعِيفَةٌ .

والحديث الذي فيه تعيين فرق الأمة باثنتين وسبعين فرقة؛ رُوي عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً، وهو صحيح بمجموع طرقه؛ أخرجه الحافظ ابن ماجه وغيره ، وقال عنه العلامة الألباني: حديث صحيح، ورجاله ثقات، على ضعف في هشام بن عمار ، لكنه قَدْ تُوَبِعَ . وقد روي أيضاً عن عمرو بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو ضعيف أيضاً .

وتعيين الفرق باثنتين وسبعين فرقة في هذه الروايات لا يُعارض الروايات الكثيرة التي حددت الفرق بثلاث وسبعين .

ولو فرضنا صحة بعض ما ورد في تعيين الفرق باثنتين وسبعين، فإنَّها تُحمَلُ على حصر الفرق الهالكة ، دون ذكر الفرق الناجية. لذلك يصار - كما تقدم - إلى الروايات الصحيحة التي حددت عدد فرق الأمة بثلاث وسبعين .

ثالثاً: هل العدد الوارد في الحديث للتكثير والمبالغة أو للتحديد والحصر ؟

اختلف العلماء في ذلك على قولين :

القول الأول: أن العدد يراد به التكثير لا التحديد، ويستدلون بدليلين على أن العدد في الحديث لم يرد به حقيقته ، وعلى أنه - هنا - لا مفهوم له، بل المراد به المبالغة والتكثير:

دليلهم الأول: هو أن العدد (٧٠) جاء التعبير به في الشرع ولغة العرب لإرادة التكثير لا العدد المخصوص، وذلك قرينة صارفة للعدد أن يراد به حقيقته - في هذا الحديث - ولا سيما إذا أضفنا إلى ذلك:

الدليل الثاني، وهو: أن واقع الفرق يدل على إرادة التكثير، فإذا اعتبرنا أصولها لم تبلغ هذا العدد، وإذا اعتبرنا فروعها زادت عليه بأضعاف مضاعفة.

فتعين - إذاً - أن العدد يراد به هنا المبالغة والتكثير، لا الحصر والتحديد.

القول الثاني : ذهب جمهور أهل العلم والتصنيف من المتقدمين والمتأخرين إلى أن العدد الوارد في حديث افتراق الأمم للتحديد والحصر والتعيين، فعدد الفرق في اليهود والنصارى وهذه الأمة منحصر في العدد الذي أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم، لا يزيد عليه البتة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: " وهذا الذي قاله ابن المبارك في تقسيم أصول الفرق إلى أربعة، وإخراج الجهمية منهم اتبعه عليه طائفة من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم، قالوا: إن الجهمية كَقَار، فلا يدخلون في الاثنتين والسبعين فرقة...، وقال آخرون من أصحاب أحمد وغيرهم: بل الجهمية داخلون في الاثنتين والسبعين فرقة، وجعلوا أصول البدع خمسة، فعلى قول هؤلاء يكون كل طائفة من المبتدعة الخمسة اثنا عشر فرقة ، وعلى قول الأولين يكون كل طائفة من المبتدعة الأربعة ثمانية عشر فرقة"

وقال أبو بكر الطرطوشي قال : " اعلم أن علماءنا قالوا : أصول البدع أربعة وسائر الأصناف الاثنتين وسبعين فرقة عن هؤلاء تفرقوا و تشبعوا " .

و قال ابن الجوزي رحمه الله : ((أصول الفرق : الحرورية و القدرية و الجهمية و المرجئة و الرافضة و الحبرية وقد قال بعض أهل العلم : " أصل الفرق الضالة هذه الفرق الست ، و قد انقسمت كل فرقة منها على اثنتي عشرة فرقة فصارت اثنتين و سبعين فرقة)) .

و قال الشاطبي : ((فكثير ممن تقدم و تأخر من العلماء عينوها يعني " الثنتين و سبعين فرقة " ، فمنهم من عد أصولها ثمانية .. وقال جماعة من العلماء : " أصول البدع أربعة وسائر الثنتين وسبعين فرقة عن هؤلاء تفرقوا)) وهذا القول الأخير وهو اعتبار العدد المذكور في النص وأن فرق الأمة ستكون ثلاثاً وسبعين فرقة هو الأظهر و الصحيح ، حيث إن صريح اللفظ يدل عليه ، كما أن النبي ﷺ قد قدم عليه ذكر افتراق اليهود والنصارى و عدد فرقهم ، مما يدل صراحة على أنه يقصد عليه الصلاة و السلام تحديد فرق هذه الأمة ، و أنها ستزيد عن قبلها و الذي لم يدل عليه دليل هو تعيين تلك الفرق ، فإنه لم يدل دليل على تعيينها ، لهذا نجد أن أهل العلم اختلفوا في أصولها و فروعها ، فمنهم من عد أصولها أربعة ، ومنهم من عدّها ستة ، و منهم من عدّها ثمانية ، و منهم من عدّها أكثر من ذلك ، و حديث النبي ﷺ لم يسم شيئاً منها ، إلا أنه ذكر حكمها و أنها فرق ضلالة ووصف وحدد الفرقة الناجية و هي واحدة فقط . ومن المعلوم أنه كلما امتد الزمان كلما زاد الافتراق و ظهر في الأمة فرق لم تكن ظهرت من قبل ، فإن زماننا هذا فيه فرق الضلالة السابقة ، و هناك فرق جديدة ظهرت و تظهر ، مما يجعل التحديد بأصول وفروع لا يسلم على كل حال ، إلا على اعتبار ما حدث لا أنه هو كل ما سيحدث . لأن النبي ﷺ لم يحدد زمانا لظهور الفرق .

رابعاً : هل هذه الفرق من أهل الملة أم هم خارجون من الملة :

هذه المسألة يتعلق بها أمران :

الأول : حكم هذه الفرق : الموقف الصحيح الذي ينبغي اعتقاده والمصير إليه؛ أن الفرق الاثنتين والسبعين —في الجملة— لا يزالون من أهل الإسلام، ولم يخرجوا منه إلى الكفر؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم مع حكمه على الفرق بأنها كلها في النار — " لم يخرجهم من الإسلام، بل جعلهم من أمته " ، فقال: "وتفترق أمتي". قال الخطابي : " قوله ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة فيه دلالة على أن هذه الفرق كلها خارجة من الدين إذ قد جعلهم النبي صلى الله عليه وسلم كلهم من أمته. وفيه أن المتأول لا يخرج من الملة وإن أخطأ في تأوله".

والأئمة —رحمهم الله— لم يكفروا جميع أهل البدع:

• فالمأثور عن السلف والأئمة إطلاق القول بتكفير الجهمية المحضة الذين ينكرون الصفات، وحقيقة قولهم: أن الله لا يتكلم ولا يرى، ولا يباين المخلوق، ولا له علم ولا قدرة، ولا سمع، ولا بصر، ولا حياة، بل القرآن مخلوق، وأهل الجنة لا يرونه كما لا يراه أهل النار... وأمثال هذه المقالات.

• والمأثور عنهم أيضاً تكفير القدرية الذين ينفون الكتابة والعلم.

• وفي تكفير الخوارج والروافض نزاع، وتردد بين الإمام أحمد وغيره، مع أن الخوارج —مع كونهم من أظهر الناس بدعةً، وقتالاً للأمة، وتكفيراً لها— لم يكن في الصحابة من يكفرهم— لا علي بن أبي طالب رضي الله عنه ولا غيره— أو يجعلهم مرتدين،

بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الظالمين المعتدين، واتقوا الله فيهم، وساروا فيهم السيرة العادلة.

- وأما سائر أهل الأهواء والبدع ممن كان مؤمناً بالله ورسوله ظاهراً وباطناً، لكن فيه جهل وظلم حتى أخطأ ما أخطأ من السنة؛ فهذا ليس بكافر ولا منافق في الباطن - وإن أخطأ في التأويل - كائناً ما كان خطؤه - بل هو باقٍ في دائرة الإسلام. ويترتب على ما سبق أمران:

١- أن من كفر الثنتين والسبعين فرقة كلهم، أو قال: إن الثنتين والسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفراً ينقل عن الملة؛ فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، والتابعين لهم بإحسان - ومنهم الأئمة الأربعة -.

٢- أن الفرق الاثنتين والسبعين ليسوا في مرتبة واحدة:

- فقد يكون فيهم المنافق الزنديق المندس بينهم؛ فهذا كافر - في الباطن -، ويكثر مثل هذا في الرفضية والجهمية؛ فإن رؤساءهم كانوا منافقين زنادقة، وأول من ابتدع الرفض كان منافقاً، وكذلك التجهم، فإن أصله زندقة ونفاق.
- وقد يكون فيهم من هو مبتدع، أخرجته بدعته من الإسلام إلى الكفر؛ فهذان الصنفان خارجان عن ملة الإسلام، وهما في الحقيقة ليسوا من الثنتين والسبعين فرقة إلا ظاهراً؛ لأنهم ليسوا من أمته - صلى الله عليه وسلم -.
- وقد يكون فيهم المؤمن ظاهراً وباطناً، لكنه - بجهله وظلمه - خالف السنة، ووقع في البدعة، ثم كان منه عدوان وظلم أخرجته من السنة إلى البدعة، ومن الإيمان والطاعة إلى الفسق والمعصية، فهذا باقٍ في الإسلام، ويعامل معاملة مبتدعة المسلمين.

- وقد يكون فيهم المؤمن الذي قصد اتباع الحق، وما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، ولكنه أخطأ ولم يعرف الحق؛ فهذا مخطئ معذور؛ فإن الله تجاوز لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان، وهو أولى أن يعذره الله في الآخرة من المتعمد العالم بالذنوب.

الثاني : دخول هذه الفرق النار : فيقال في ذلك أن هذا النص من نصوص الوعيد التي توعد الله بها المخالفين العصاة من أهل الإسلام؛ فينبغي التعامل معه كغيره من نصوص الوعيد من أنهم تحت مشيئة الله ، فمن شاء الله عذبه بعدله، وأدخله النار، ومن شاء رحمه بفضله، وغفر له، وأدخله الجنة، ومن دخل منهم النار؛ فإنه لا يخلد فيها - فإن النبي صلى الله عليه وسلم " لم يقل: إنهم يخلدون في النار " بل يخرجهم الله منها، ويدخله الجنة، وهذا إنما هو فيمن كان منها من أهل الإيمان والتوحيد باطناً وظاهراً. وأما من كان منافقاً أو أخرجته بدعته إلى الكفر فهو خالد في النار خلوداً مؤبداً

خامساً من هي الفرق الناجية : وصفت الفرق الناجية في الأحاديث بثلاث صفات:

إحداها: أنهم الجماعة.

الثانية: أنهم السواد الأعظم.

الثالثة: أنهم من كان على مثل ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين، وهذه الصفة تبين المراد من الصفتين قبلها.

وهذا الوصف لا ينطبق إلا على أهل الحديث والسنة؛ فإنهم هم الذين على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه. فهم الفرق الناجية ولهذا قال الإمام أحمد بن حنبل، وقد ذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "تفترق الأمة

على نيف وسبعين فرقة، كلها في النار إلا فرقة": إن لم يكونوا أصحاب الحديث فلا أدري من هم .
وقال الإمام عبد القادر الجيلاني وقد ذكر أصول الفرق ... : "وأما الفرقة الناجية: فهي أهل السنة والجماعة"
وقال شيخ الإسلام بعد ما ذكر روايات حديث الافتراق : (ولهذا وصف الفرقة الناجية بأنها أهل السنة والجماعة وهم
الجمهور الأكبر والسواد الأعظم، وأما الفرق الباقية فإنهم أهل الشذوذ والتفرق والبدع والأهواء ولا تبلغ الفرقة من هؤلاء
قريبا من مبلغ الفرقة الناجية فضلا عن أن تكون بقدرها بل قد تكون الفرقة منها في غاية القلة. وشعار هذه الفرق مفارقة
الكتاب والسنة والإجماع، فمن قال بالكتاب والسنة والإجماع كان من أهل السنة والجماعة)

ما المراد بالجماعة الواردة في أحاديث الافتراق وغيرها : قال الشاطبي : (إن رواية من روى في تفسير الفرق الناجية
وهي الجماعة محتاجة إلى التفسير لأنه إن كان معناه بينا من جهة تفسير الرواية الأخرى وهي قوله: ما أنا عليه وأصحابي -
فمعنى لفظ: الجماعة من حيث المراد به في إطلاق الشرع محتاج إلى التفسير. فقد جاء في أحاديث كثيرة منها الحديث
الذي نحن في تفسيره، ومنها ما صح عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من رأى من أميره شيئا يكرهه
فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شيئا فمات مات ميتة جاهلية»). ... فاختلف الناس في معنى الجماعة المرادة في هذه
الأحاديث على خمسة أقوال: اختلف الناس في معنى الجماعة المرادة في هذه الأحاديث على خمسة أقوال...، وهي:
١ - أن الجماعة هم السواد الأعظم من أهل الإسلام. ، وعليه رواية الافتراق التي أخبر النبي - صلى الله عليه وسلم -
فيها أن الفرقة الناجية هم السواد الأعظم، يقول أبو غالب: إن السواد الأعظم هم الناجون من الفرق، فما كانوا عليه من
أمر دينهم فهو الحق، ومن خالفهم مات ميتة جاهلية، سواء خالفهم في شيء من الشريعة أو في إمامهم وسلطانهم، فهو
مخالف للحق.

وممن قال بهذا عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه -، فقد روي أنه لما قُتل عثمان سُئل عن الفتنة فقال: "عليك بالجماعة
فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - على ضلالة، واصبر حتى يستريح بر يستراح من فاجر"
فعلى هذا القول يدخل في الجماعة مجتهدو الأمة وعلمائوها وأهل الشريعة العاملون بها، ومن سواهم داخلون في حكمهم،
لأنه تابعون لهم ومقتدون بهم، فكل من خرج عن جماعتهم فهم الذين شذوا، ويدخل في هؤلاء جميع أهل البدع لأنهم
مخالفون لمن تقدم من الأمة، لم يدخلوا في سوادهم بحال.

٢ - أن الجماعة هي جماعة أئمة العلماء المجتهدين، فمن خرج عما عليه جماعة علماء الأمة مات ميتة جاهلية، لأن الله
تعالى جعلهم حجة على العالمين، وهم المعنيون بقوله عليه الصلاة والسلام: "إن الله لن يجمع أمتي على ضلالة" ، وذلك أن
العامة عنها تأخذ دينها، وإليها تفرع عند النوازل، وهي تبع لها. فمعنى قوله: "لن تجتمع أمتي": لن يجتمع علماء أمتي على
ضلالة. وممن قال بهذا عبدالله بن المبارك وإسحاق بن راهويه وجماعة من السلف وهو رأي الأصوليين، فقليل لعبدالله بن
المبارك من الجماعة الذين ينبغي أن يقتدى بهم؟ قال: "أبو بكر وعمر، فلم يزل يحسب حتى انتهى إلى محمد بن ثابت
والحسين بن واقد، فقل: هؤلاء ماتوا، فمن الأحياء؟ قال: أبو حمزة السكري".

فعلى هذا القول لا مدخل في هذا السواد لمن ليس بعالم مجتهد، لأنه داخل في أهل التقليد، فمن عمل منهم بما يخالفهم
فهو صاحب الميتة الجاهلية، ولا يدخل فيهم أيضاً أحد المبتدعين، لأن البدعة قد أخرجته عن نمط من يعتد بأقواله.

٣ - أن الجماعة هي جماعة الصحابة على الخصوص، فإنهم الذين أقاموا عماد الدين وأرسوا أوتاده، وهم الذين لا يجتمعون على ضلالة أصلاً، ولأنهم المتلقون لكلام النبوة الذين فهموا مراد الله بالتلقي من نبيه مشافهة، على علم وبصيرة بمواطن التشريع وقرائن الأحوال بخلاف غيره، فإن فيه لأهل الاجتهاد مجالاً للنظر رداً أو قبولاً، فأهل البدع إذاً غير داخلين فيه، وممن قال بهذا القول عمر بن عبدالعزيز.

٤ - أن الجماعة هي جماعة أهل الإسلام، إذا أجمعوا على أمر فوجب على غيرهم من أهل الملل اتباعهم، وهم الذين ضَمِنَ الله لنبيه عليه الصلاة والسلام أن لا يجمعهم على ضلالة. وكأنَّ هذا القول راجع إلى الثاني وهو يقتضي ما يقتضيه، أو يرجع إلى القول الأول وهو الأظهر، وفيه من المعنى ما في الأول من أنه لا بد من كون المجتهدين فيهم، وعند ذلك لا يكون مع اجتماعهم على هذا القول بدعة أصلاً.

٥ - أن الجماعة هي جماعة المسلمين إذا اجتمعوا على أمر، وقد اختار هذا القول الإمام الطبري؛ وحاصل هذا القول أن الجماعة راجعة إلى الاجتماع على الإمام الموافق للكتاب والسنة، وذلك ظاهر في أن الاجتماع على غير سنة خارج عن معنى الجماعة كالخوارج ومن جرى مجراهم.

هذه أهم الأقوال في الجماعة وحاصلها أن الجماعة ترجع إلى أمرين: أحدهما: أن الجماعة هم الذين اجتمعوا على أمير على مقتضى الشرع، فيجب لزوم هذه الجماعة، ويحرم الخروج عليها وعلى أميرها.

الثاني: أن الجماعة ما عليه أهل السنة من الاتباع وترك الابتداع، وهو المذهب الحق الواجب اتباعه والسير على منهاجه، وهذا معنى تفسير الجماعة بالصحابة، أو أهل العلم والحديث، أو الاجماع، أو السواد الأعظم، فهي كلها ترجع إلى معنى واحد هو: ما كان عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه، فيجب الاتباع حينئذ ولو كان المتمسك بهذا قليلاً، ولهذا قال عبد الله ابن مسعود - رضي الله عنه - إنما الجماعة ما وافق طاعة الله وإن كنت وحدك " ، وروى عنه أنه قال: " إنما الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك " ، يقول أبو شامة: " حيث جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد به لزوم الحق وأتباعه، وإن كان المتمسك بالحق قليلاً والمخالف كثيراً، لأن الحق الذي كانت عليه الجماعة الأولى من النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه رضي الله عنهم - ولا تنظر إلى كثرة أهل الباطل بعدهم "

المسألة الثامنة: صفات أهل الأهواء

١ - الفرقة ، أمر الله - سبحانه - بالجماعة والائتلاف، وأخبر أن ذلك سبيل الأنبياء والمرسلين والمؤمنين، وذم التفرق والاختلاف، ويبيّن أنه طريق المشركين والمغضوب عليهم والضّالّين، قال تعالى: { وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ جَزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } ، وقال تعالى: { وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ }

فالفرقة من أعظم العلامات والدلائل التي يُفَرِّقُ بها بين أهل الحق وأهل الباطل، وأهل الهدى وأهل الضلال، وأهل السنة والاتباع وأهل البدع والأهواء، والله درّ الإمام قتادة حيث قال: ((تجد أهل الباطل مختلفة شهادتهم، مختلفة أهواؤهم، مختلفة أعمالهم، وهم مجتمعون في عداوة أهل الحق)). .

وقال الإمام أحمد: ((فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب)).

والفرقة التي وقع فيها أهل البدع والأهواء لها ثلاثة جوانب:

الأول: مفارقة فرق أهل الأهواء والبدع ما عليه الأنبياء والرسل والفرقة الناجية، من أتباعهم، قال تعالى: { وإن الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد } ، وقال تعالى: { واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا } ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ((وشعار هذه الفرق: مفارقة الكتاب والسنة والإجماع))

الثاني: مفارقة فرق أهل البدع والأهواء بعضها بعضاً، قال عز وجل: { إن فرقتوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء } ((أي: جماعات بعضهم قد فارق البعض، ليسوا على تألف ولا تعاضد وتناصر، بل على ضد ذلك)) وهذا الجانبان دل عليهما حديث افتراق الأمم .

الثالث: مفارقة أتباع الفرقة الواحدة من فرق أهل الأهواء والبدع بعضهم بعضاً، وتفرق الفرقة الواحدة - من ثم - إلى فرق عديدة.

وهذا الجانب تشهد به الكتب المصنفة في الفرق، فما من فرقة من فرق أهل البدع والأهواء الرئيسة إلا حصل بين أتباعها نزاعات واختلافات أدت إلى انقسامهم فيما بينهم، ونتج عن ذلك تفرق الفرقة الواحدة إلى فرق عديدة.

- فالخوارج - أول فرق هذه الأمة - انقسموا فيما بينهم إلى عشرين فرقة
- والشيعية أعظم تفرقاً وأكثر اختلافاً - في أنفسهم - من جميع فرق الأمة، حتى قيل: إنهم يبلغون ثنتين وسبعين فرقة.
- وأهل الفلسفة والكلام أعظم الناس افتراقاً واختلافاً - مع دعوى كل منهم أن الذي يقوله حق مقطوع به قام عليه البرهان -، فلا يتفق منهم اثنان رئيسان على جميع مقدمات دليل إلا نادراً، فكل رئيس من رؤساء الفلاسفة والمتكلمين له طريقة في الاستدلال تخالف طريقة الرئيس الآخر

٢ - اتباع الهوى: فاتباع الهوى من أبرز علامات أهل البدع والمفارقة للفرقة الناجية، المفترقين فيما بينهم وقد جاءت الإشارة إليه في إحدى روايات حديث افتراق الأمم، ففي حديث معاوية: ((وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة - يعني الأهواء -، كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة. وإنه سيخرج في أمي أقوامٌ تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله)). ف((أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن لزوم اتباع الهوى لأهل البدع، وأنه لا ينفك عنهم بحال)).

وكان السلف - رحمهم الله - يسمون أهل البدع والتفرق المخالفين للكتاب والسنة: أهل الأهواء قال ابن القيم - رحمه الله -: ((وكان السلف يسمون أهل الآراء المخالفة للسنة وما جاء به الرسول في مسائل العلم الخبرية، وأهل مسائل الأحكام العملية؛ يسموهم: أهل الشبهات والأهواء؛ لأن الرأي المخالف للسنة جهل لا علم، وهوى لا دين، فصاحبه ممن اتبع هواه بغير هدى من الله))

٣ - اتباع المتشابه: دل القرآن الكريم على أن أتباع المتشابه من علامات أهل البدع والفرقة، فقد دلت على ذلك السنة، وبه جاء الأثر. روى الطبراني في معجمه عن أبي غالب، قال: كنت بالشام، فبعث المهلب سبعين رأساً من الخوارج، فنصبوا على باب المسجد، وكنت على ظهر بيت لي، فمر أبو أمامة يريد المسجد، فلما وقف عليهم دمعت عيناه، فقال:

«سبحان الله، ما يفعل الشيطان ببني آدم» - ثلاثا - قال: «كلاب جهنم شر قتلى تحت ظل السماء» - ثلاث مرات - ثم قال: «خير قتلى تحت ظل السماء من قتلوه» - ثلاثا - ثم التفت إلي فقال: «يا أبا غالب، إنك بأرض هؤلاء بها كثير، فأعاذك الله منهم. هل تقرأ السورة التي فيها آل عمران؟» قلت: بلى، إني رأيتك دمعت عيناك. قال: «بكيت رحمة لهم، كانوا من أهل الإسلام» فتلا: {هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات} [آل عمران: ٧] إلى أن بلغ: {ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله} [آل عمران: ٧] وإن هؤلاء كان في قلوبهم زيغ، فزيغ بهم، ثم تلا: {ولا تكونوا كالذين تفرقوا} [آل عمران: ١٠٥] إلى أن بلغ: {أكفرتم بعد إيمانكم} [آل عمران: ١٠٦] قلت: هؤلاء يا أبا أمامة؟ قال: «نعم». قلت: يا أبا أمامة من قبل رأيك تقول، أم شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: «إني لجريء - ثلاثا - بل شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرة، ولا مرتين حتى بلغ ستة» وأما الأثر: فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ((سيأتي أناس سيجادلونكم بشبهات القرآن، خذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله))

٤ - معارضة السنة بالقرآن : قال الإمام البرهاري -رحمه الله-: ((وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار، أو يرد الآثار، أو يريد غير الآثار؛ فاتهمه على الإسلام، ولا تشك أنه صاحبه هوئ مبتدع)) وقال أيضاً: ((وإذا سمعت الرجل تأتيه بالأثر فلا يريده، ويريد القرآن؛ فلا شك أنه رجل قد احتوى على الزندقة، فقم من عنده ودعه))

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بوقوع ذلك في أمته -قبل أن يقع-، فعن المقدام بن معد يكرب مرفوعاً: ((يوشك الرجل متكئاً على أريكته، يُحدث بحديثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل، فما وجدنا فيه من حلالٍ استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرّمناه، ألا وإن ما حرّم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما حرّم الله)). أخرجه أبو داود والترمذي (وابن ماجه -واللفظ له-، وفي رواية لأبي داود: ((ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه)).

٥ - بغض أهل الأثر: أهل الأهواء والبدع والفرقة -وإن تنازعوا واقتتلوا فيما بينهم- فهم مجتمعون متناصرين على حرب أهل الأثر، وحالهم في ذلك كما قال قتادة: ((تجد أهل الباطل مختلفة شهادتهم، مختلفة أهواؤهم، مختلفة أعمالهم، وهم مجتمعون في عداوة أهل الحق))

قال أحمد بن سنان القطان : ((ليس في الدنيا مبتدع إلا وهو يبغض أهل الحديث)).

وقال أبو حاتم الرازي : ((علامة أهل البدع والوقية في أهل الأثر))

٦ - إطلاق الألقاب السيئة على أهل السنة : نصّ أئمة أهل السنة -كالإمام أحمد وأبي حاتم الرازي والبرهاري واللالكائي وأبي عثمان الصابوني وغيرهم- على أن من علامات أهل البدع إطلاق الألقاب الشنيعة القبيحة على أهل السنة، فمن الأسماء والألقاب التي أطلقها أهل الباطل على أهل السنة : المشبهة، والجسمة، والحشوية، والناصبية وغير ذلك من الأسماء الباطلة

٧-ترك انتحال مذهب السلف: من أبرز علامات أهل البدع والفرقة: ترك انتحال مذهب السلف -رحمهم الله-، واتّباع مذاهب مبتدعة محدثة ما أنزل الله بها من سلطان.

فمكتلّمة أهل الإثبات من الكلابية والأشعرية والكزّامية – وإن كانوا في الجملة لا يطعنون في السلف – فهم يصرّحون بمخالفة السلف في مسائل الدين، ويذكرون الخلاف بين السلف وبين أصحابهم المتكلّمين. أو ليس ذلك صريحاً في أن السلف كانوا ضالّين عن التوحيد والتنزيه وغير ذلك، وعلمه المتأخرون؟.

وقد يجعلون إخوانهم المتأخّرين أحذق وأعلم من السلف، فيقولون: طريقة السلف أسلم، وطريقة هؤلاء أعلم وأحكم. فيصفون إخوانهم بالفضيلة في العلم والبيان والتحقيق والعرفان، ويصمون السلف بالنقص في ذلك والتقصير فيه أو الخطأ والجهل.

٨- تكفير مخالفهم بغير دليل : فأهل الأهواء والابتداع والفرقة أهل تبائين لا تعاون، واختلاف لا ائتلاف، وشقاق لا اتفاق.

وأبرز ما يتّضح به خروجهم عن الحق، وتناحرهم فيما بينهم: تكفير المخالفين لهم بغير دليل ومستند، ولا برهانٍ معتمد، بل هو محض الرأي والهوى، والاعتداء والافتراء

فأول الفرق في هذه الأمة هي فرقة الخوارج، و((هم أول من كفر المسلمين، يكفّرون بالذنوب، ويكفّرون من خالفهم في بدعتهم، ويستحلّون دمه وماله. وهذه حال أهل البدع)).

المسألة التاسعة: الآثار المترتبة على الافتراق:

١ - ظهور التكفير والتبديع والتفسيق بغير حق: فكل فرقة تعتقد أنها على الحق وتوالي عليه، وتعتقد أن غيرها على الباطل وتعادىها لذلك، فصارت كل فرقة إنما توالي وتعاوي وتبغض على ما ترى هي أنه الحق أو الباطل، لا على الدين الذي أرسل الله به الرسل وأنزل الكتب. وهذه المرحلة تتبعها مرحلتان متتاليتان:

الأولى - اعتقاد كل فرقة أن الباطل الذي تراه كذلك في الفرق الأخرى موجب لتبديع تلك الفرق أو تكفيرها.

الثانية - بعد اعتقاد كفر الفرق الأخرى أو ابتداعها ترتب كل فرقة على ذلك الاعتقاد أحكاماً تبتدعها.

فبعد أن تعتقد كل فرقة أنها على الحق، وغيرها على الباطل؛ ترى أن الحق الذي معها هو الدين الواجب إتباعه، وأن من خالفه فهو مبتدع أو كافر، فتتوصل بذلك إلى تبديع أو تكفير جميع الفرق المخالفة لها. وهذه حال جميع أهل البدع

٢- فشو البدع وضياح السنن: كل تفرق فهو متضمن ترك سنة من سنن الدين، وارتكاب بدعة من البدع المحدثّة، وهذا هو معنى ما ورد عن عدد من السلف من أنه ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ولا شك أن التفرق من أعظم البدع.

٣- ضعف الأمة وطمع أعدائها فيها: قال شيخ الإسلام : ((وهذا التفريق الذي حصل من الأمة علمائها ومشايخها؛ وأمرائها وكبرائها هو الذي أوجب تسلط الأعداء عليها. وذلك بتركهم العمل بطاعة الله ورسوله كما قال تعالى: {ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء} . فمضى ترك الناس بعض ما أمرهم الله به وقعت بينهم العداوة والبغضاء وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا؛ فإن الجماعة رحمة والفرقة عذاب))

المسألة العاشرة: التحذير من البدع والنهي عن الافتراق من الكتاب والسنة وآثار السلف:

أولاً : الأدلة من القرآن

- ١ - قوله تعالى : { وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ }
 - ٢ - وقوله تعالى : { وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا } .
 - ٣ - وقوله تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ } .
- والآيات واضحة في معناها ودلالاتها ولا تحتاج إلا إلى التطبيق بجد وإخلاص، فهي تحذر من التفرق وتدعو إلى الوحدة وجمع كلمة المسلمين، والسير في طريق واحد. فإذا تفرق المسلمون بعد ذلك فهم خارجون عن السير فيه، وحينما تفرق المسلمون أحزاباً كل حزب بما لديهم فرحون، زعمت كل فرقة أنها هي الناجية، وما عداها هالك، حتى التبس الأمر على كثير من المسلمين فلم يهتد إلى الفرقة الناجية بسبب تلك المزاعم، ولا ينبغي أن نأبه لتلك المزاعم، بل نعرض كل ما نسمع على كتاب الله وسنة نبيه، فما وافقهما فهو الحق، وما خالفهما عرفنا أنه باطل وهذا هو الميزان الذي ينبغي أن نزن به كل قول ومعتقد مهما كان مصدره كما هو حال أهل السنة في عرضهم للأقوال والمعتقدات على كتاب الله وسنة رسوله، وهو توفيق من الله لهم، وهم الفرقة الناجية، وهم أهل الحق إلى أن تقوم القيامة.

ثانياً: الأدلة من السنة النبوية على التحذير من البدعة والنهي عن التفرق :

من عناية الرسول صلى الله عليه وسلم بالدعوة إلى اجتماع كلمة المسلمين وتحذيرهم عن التفرق أحاديث كثيرة منها على سبيل المثال:

- ١ - عن عبد الله بن مسعود، قال: خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطاً، ثم قال: " هذا سبيل الله "، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله، ثم قال: " هذه سبل - قال يزيد: متفرقة - على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه "، ثم قرأ: (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ، فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ) رواه الإمام أحمد في مسنده
- ٢ - وروى الترمذي وصححه، وأبو داود وغيرهما عن العرياض بن سارية قال: «صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب. فقال قائل: يا رسول الله؟ كأن هذا موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ فقال: " أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن كان عبداً حبشياً؛ فإنه من يعish منكم بعدي؛ فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.
- ٣ - وفي صحيح مسلم عن حذيفة، قال: "قلت يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: نعم. قلت: فهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال نعم وفيه دخن، قلت: وما دخنه؟ قال: قوم يستنون بغير سنتي ويهتدون بغير هدي تعرف منهم وتنكر، قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها فقلت: صفهم لنا؟ قال: نعم، قوم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا، قلت: يا رسول الله فما ترى إن أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فأعزل تلك الفرق

كلها ولو أن تعض على شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك".

٤- وفي الصحيح من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من دعا إلى الهدى؛ كان له من الأجر مثل أجور من يتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من يتبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً».

ثالثاً: ما جاء عن السلف في التحذير من البدعة والنهي عن التفرق :

١- عن حذيفة - رضي الله عنه - قال: (يا معشر القراء استقيموا فقد سبقتكم سبقاً بعيداً، ولئن أخذتم يميناً أو شمالاً لقد ضللتكم ضلالاً بعيداً..).

٢- وروى الآجري بسنده عن أبي العالية قوله: (تعلموا الإسلام، فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه، وعليكم بالصراط المستقيم، فإنه الإسلام ولا تحرفوا عن الصراط يميناً ولا شمالاً، وعليكم بسنة نبيكم - صلى الله عليه وسلم - والذي عليه أصحابه، فإننا قد قرأنا القرآن من قبل أن يفعلوا الذي فعلوه خمس عشرة سنة، وإياكم وهذه الأهواء التي تلقي بين الناس العداوة والبغضاء، فحدثت به الحسن فقال: صدق ونصح..).

٣- وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: (عليكم بالاستقامة والأثر وإياكم والتبدع)

٤- وروى الإمام أحمد في الزهد بسنده عن الحسن البصري أنه قال: (اعرفوا المهاجرين بفضلهم، واتبعوا آثارهم وإياكم ما أحدث الناس في دينهم، فإن شر الأمور المحدثات).

٥- وقال حسان بن عطية - كما روى ذلك الأوزاعي عنه: (ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها ولا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة).

٦- وقال رجل لسفيان الثوري: يا أبا عبد الله أوصني، قال: إياك والأهواء، وإياك والخصومة، وإياك والسلطان)

المسألة الحادية عشرة : صفات الفرقة الناجية وأدلتها:

أهل السنة والجماعة هم الفرقة الناجية والطائفة المنصورة لهم خصائص وسمات تميزهم عن غيرهم، منها:

١- الاقتصار في التلقي على الكتاب والسنة: فهم ينهلون من هذا المنهل العذب عقائدَهم، وعباداتهم، ومعاملاتهم، وسلوكهم، وأخلاقهم، فكل ما وافق الكتاب والسنة قبلوه وأثبتوه، وكل ما خالفهما ردوه على قائله كائناً من كان.

٢- التسليم لنصوص الشرع، وفهمها على مقتضى منهج السلف: فهم يسلمون لنصوص الشرع، سواء فهموا الحكمة منها أم لا، ولا يعرضون النصوص على عقولهم، بل يعرضون عقولهم على النصوص، ويفهمونها كما فهمها السلف الصالح.

٣- الاتباع وترك الابتداع: فهم لا يقدمون بين يدي الله ورسوله، ولا يرفعون أصواتهم فوق صوت النبي "ولا يرضون لأحد كائناً من كان أن يرفع صوته فوق صوت النبي". بخلاف المبتدعة الضالين، الذين ابتدعوا في الدين، مستدركين على وحي رب العالمين، ألا ساء ما يعملون.

٤- الاهتمام بالكتاب والسنة: فهم يهتمون بالقرآن حفظاً وتلاوة، وتفسيراً، وبالحدِيث دراية ورواية. بخلاف غيرهم من المبتدعة الذي يهتمون بكلام شيوخهم أكثر من اهتمامهم بالكتاب والسنة.

- ٥- احتجاجهم بالسنة الصحيحة وترك التفريق بين المتواتر والآحاد: سواء في الأحكام أو العقائد، فهم يرون حجية الحديث إذا صح عن رسول الله "ولو كان آحاداً".
- ٦- ليس لهم إمام معظم يأخذون كلامه كله، ويدعون ما خالفه إلا الرسول: "أما غير الرسول" فإنهم يعرضون كلامه على الكتاب والسنة، فما وافقهما قُبِلَ، وما لا فلا، فهم يعتقدون أن كل أحد يؤخذ من قوله ويرد إلا الرسول". أما غيرهم من الفرق الأخرى، ومن متعصبة المذاهب_ فإنهم يأخذون كلام أئمتهم كله حتى ولو خالف الدليل.
- ٧- هم أعلم الناس بالرسول: "فهم يعلمون هديته، وأعماله، وأقواله، وتقريراته؛ لذلك فهم أشد الناس حباً له، واتباعاً لسنته. بخلاف غيرهم من أهل البدع الذي يعرفون عن أئمتهم ما لا يعرفونه عن رسول الله".
- ٨- الدخول في الدين كله: فهم يدخلون في الدين كله، ويؤمنون بالكتاب كله؛ امتثالاً لقوله تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً] (البقرة: ٢٠٨). بخلاف الذين فرقوا دينهم، وكانوا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون. وبخلاف الذين نسوا حظاً مما ذكروا به، والذين جعلوا القرآن عضين؛ فأمنوا ببعض الكتاب، وكفروا ببعض.
- ٩- تعظيم السلف الصالح: فأهل السنة يعظمون السلف الصالح، ويقتدون بهم، ويهتدون بهديهم، ويرون أن طريقتهم هي الأسلم، والأعلم، والأحكم.
- ١٠- الجمع بين النصوص في المسألة الواحدة، ورد المتشابه إلى المحكم: فهم يجمعون بين النصوص الشرعية في المسألة الواحدة، ويردون المتشابه إلى المحكم؛ حتى يصلوا إلى الحق في المسألة.
- ١١- عدم الاختلاف في أصول الاعتقاد: فالسلف الصالح لا يختلفون بحمد الله في أصل من أصول الدين، وقواعد الاعتقاد؛ فقولهم في أسماء الله وصفاته وأفعاله واحد، وقولهم في الإيمان وتعريفه ومسائله واحد، وقولهم في القدر واحد، وهكذا في باقي الأصول.
- ١٢- الوسطية: قال تعالى: [وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا] (البقرة: ١٤٣). فالوسطية من أعظم ما يتميز به أهل السنة والجماعة.
- فكما أن أمة الإسلام وسط بين الأمم التي تجنح إلى الغلو الضار، والأمم التي تميل إلى التفريط المهلك فكذلك أهل السنة والجماعة؛ فهم متوسطون بين فرق الأمة المبتدعة التي انحرفت عن الصراط المستقيم.
- وتتجلى وسطية أهل السنة والجماعة في شتى الأمور؛ سواء في باب العقيدة، أو الأحكام، أو السلوك، أو الأخلاق، أو غير ذلك.

المسألة الثانية عشرة : منهج أهل السنة والجماعة في التعامل مع المخالفين من الفرق.

أولاً - موقف الفرق الناجية من البدع:

تعتقد الفرق الناجية:

- ١- وجوب اتباع الكتاب والسنة وما كان عليه الصحابة ثم السلف المشهود لهم بالفضل والخير والعلم والدين.

٢- تحريم الابتداع جملةً وتفصيلاً، وتحريم البدع كلها.

٣- أن الابتداع مخالفة ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته ثم السلف الصالح.

٤- البدع كلها ضلال وهلاك.

قال الإمام البخاري: (لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم، أهل الحجاز ومكة والمدينة والكوفة والبصرة وواسط وبغداد والشام ومصر، لقيتهم كراتٍ قرناً بعد قرن ثم قرناً بعد قرن، أدركتهم وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة...، فما رأيت واحداً منهم يختلف في هذه الأشياء...) فذكر جملةً من أمور الاعتقاد، ومما ذكره: (وكانوا ينهاون عن البدع مما لم يكن عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم، لقوله: {وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا} [آل عمران: ١٠٣] ولقوله: {وَأِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا} [النور: ٥٤]

ويحثون على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم، لقوله: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}.

وفي اعتقاد أبي زرعة وأبي حاتم الرازيين: (أدركنا العلماء في جميع الأمصار - حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً -، فكان من مذهبيهم: ... وتنبع السنة والجماعة، ونجتنب الشذوذ والخلاف والفرقة). ثانياً - موقف الفرقة الناجية من أهل البدع:

للفرقة الناجية موقف جليٍّ واضح تجاه أهل البدع في شتى المسائل، فيما يأتي ذكره باختصار:

١ - موقفهم من تكفير أهل البدع وتفسيقهم:

مبنيٌّ على أصليين:

الأول - دلالة الكتاب والسنة على أن القول أو الفعل الصادر من المحكوم عليه موجب للكفر أو الفسق.

الثاني - انطباق الحكم على القائل أو الفاعل المعين، بحيث تتم فيه شروط التكفير أو التفسيق، وتنتفي موانعهما.

٢ - موقفهم من لعن أهل البدع:

ويختلف باختلاف قسمي اللعن:

= فاللعن المطلق: جائز.

= واللعن للمعين: جائز - إن كان المعين مستحقاً للعن، بمعنى: أن يأتي بفعل ملعون عليه في الشرع، وتتحقق فيه شروط

اللعن، وتنتفي فيه الموانع -، وهذا على الراجح.

٣ - موقفهم من الصلاة خلف المبتدع:

= يختلف باختلاف أحوال أهل البدع، ونوع الصلاة المقامة خلفهم:

= المبتدع الكافر: لا تصح الصلاة خلفه.

= المبتدع غير الداعية: تُؤدى الصلاة خلفه، وإن أمكن أداؤها خلف العدل فهو أفضل.

= المبتدع الداعية: تُكره الصلاة خلفه إن أمكن أداؤها خلف إمامٍ عدل، وتؤدى خلفه إن لم يكن أداؤها إلاّ خلفه.

٤ - موقفهم من عيادة أهل البدع:

= المبتدع الكافر ببدعته: لا تُشرع عيادته إلاّ إذا غلب على الظنّ تحقق مصلحة من ورائها - كتوبته من البدعة - أو تحقّق بها أمرٌ مشروع - كصلة رحم - .

= المبتدع غير الداعية: عيادته جائزة.

المبتدع الداعية: قد تُترك عيادته من باب المجر والعقوبة.

٥ - موقفهم من شهود جنائز أهل البدع:

= المبتدع الكافر: لا تجوز الصلاة عليه.

= المبتدع غير الداعية: تجوز الصلاة عليه، بل تُشرع.

= المبتدع الداعية: يُشرع ترك الصلاة عليه؛ إذا قُصدَ بذلك الزجر والتأديب لغيره عن مثل فعله، وغلب على الظنّ تحقّق تلك المصلحة، وكان في المسلمين من يصلّي عليه.

٦ - موقفهم من بغض أهل البدع وإظهار عداوتهم:

من أصولهم: بُغض أهل البدع ومعاداتهم في الله؛ لخروجهم عن السنة وابتداعهم في الدين، وإظهار ذلك البغض وتلك العداوة على الجوارح من التصريح ببغضهم، ومعاملتهم بالغلظة والشدة، وقطع معونتهم، والسعي في إبطال مقاصدهم، وغير ذلك من الأساليب المظهرة للبغض والعداوة لهم.

٧ - موقفهم من غيبة أهل البدع:

غيبة المبتدع للتحذير منه جائزة؛ إذا تحقّق فيها الإخلاص، وكان المبتدع المحذّر منه حيّاً مجاهراً بالبدعة معلناً لها، أو كان ميتاً له كتب تقرّر البدع وأتباع ينشرونها بعده.

٨ - موقفهم من السلام على أهل البدع:

= المبتدع الكافر: يحرم ابتدأؤه بالسلام، وإذا سلّم رُدّ عليه بأن يُقال له: (وعليكم).

= المبتدع غير الداعية: يُسنّ ابتدأؤه بالسلام، ويجب الردّ عليه إذا سلّم.

= المبتدع الداعية: يشرع ترك ابتداء السلام عليه والردّ من باب الزجر والعقوبة.

٩ - موقفهم من مجالسة أهل البدع:

من أصولهم: هجر أهل البدع وترك مجالستهم لمقاصد وأغراض شرعية.

١٠ - موقفهم من مجادلة أهل البدع:

إن كانت المجادلة لإثبات الحق أو دفع الباطل، وكان المجادل أهلاً لها، فهي محمودة مأمور بها. وإن كانت فيما نهي الله ورسوله عن المجادلة فيه، أو كانت لحظّ النفس، أو مجرد التعصّب للرأي والعناد، أو لردّ الحق ونصرة الباطل؛ فهي مذمومة منهية عنها.

١١ - موقفهم من عقوبة أهل البدع بالقتل وبغيره من أنواع التعزير: هذه العقوبات مشروعة، وترجع إلى ولاية الأمر بأن يجتهدوا في اختيار ما يروونه مناسباً من أنواع العقوبات الملائمة لحال المبتدع وظروف الزمان والمكان.

١٢ - موقفهم من تلقي العلم عن أهل البدع: لا يُتَلَقَّى العلم عن أهل البدع، ولا يُنصَّبون مدرّسين لأبناء أهل السنة؛ خشية افتتان الدارسين بهم، وزجراً لهم وعقوبة عن الابتداع.

المسألة الثالثة عشرة أهم المؤلفات في علم الفرق قديماً وحديثاً

المؤلفات قديماً:

- ١ - الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي .
- ٢ - الملل والنحل للشهرستاني
- ٣ - اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي
- ٤ - مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين للأشعري .
- ٥ - الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم .
- ٦ - رسالة في الرد على الرافضة ، لأبي حامد محمد المقدسي

المؤلفات حديثاً :

- ١ . الشيعة والتشيع للشيخ إحسان إلهي ظهير .
- ٢ - دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين (الخوارج والشيعة) د . فهد أحمد جلي
- ٣ - رسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع د . ناصر بن عبد الكريم العقل
- ٤ - الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها د . غالب بن علي عواجي .
- ٥ - فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها د . غالب بن علي عواجي
- ٦ - المباحث العقدية في حديث افتراق الأمم . د . أحمد سردار